

سنن النبي (ص)

[155] إنهم يروون أن الفرق من السنة [قال: من السنة ؟] قلت: يزعمون أن النبي (صلى الله عليه وآله) فرق، قال: ما فرق النبي (صلى الله عليه وآله) ولا كان الأنبياء (عليهم السلام) تمسك الشعر (1). وروي هذا الحديث في المكارم (2). 6 - وفيه: عن أيوب بن هارون عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يفرق شعره ؟ قال: لا، لأن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان إذا طال شعره كان إلى شحمة أذنه (3). رواه الطبرسي في المكارم (4). 7 - وفي كتاب التعريف للصفواني: ويبدأ في جز الرأس من الناصية، فإنه من سنن الأنبياء (عليهم السلام) (5). رواه زيد النرسي في أصله: عن أبي الحسن (عليه السلام) (6). 8 - وفي الكافي: بإسناده عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): الفرق من السنة ؟ قال: لا، قلت: فهل فرق رسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟ قال: نعم، قلت: كيف فرق رسول الله (صلى الله عليه وآله) وليس من السنة ؟ قال: من أصابه ما أصاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) يفرق كما فرق رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقد أصاب سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وإلا فلا، قلت له: كيف ذلك ؟ قال: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) حين صد عن البيت وقد كان ساق الهدى وأحرم أراه الله الرؤيا التي أخبره الله بها في كتابه، إذ يقول: " لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رؤوسكم ومقصرين لا تخافون " (7) فعلم رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن الله سيفي له بما أراه، فمن ثم وفر ذلك الشعر الذي كان على رأسه حين أحرم انتظارا لحلقه في الحرم حيث وعده الله عز وجل، فلما حلقه لم يعد في توفير الشعر، ولا كان ذلك من قبله (8). 9 - وفيه: بإسناده عن حفص الأعور قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن خضاب

(1) الكافي 6: 486. (2) مكارم الأخلاق: 71.

(3) الكافي 6: 485. (4) مكارم الأخلاق: 70. (5) التعريف: 4. (6) الاصول الستة عشر: 56.

(7) الفتح: 27. (8) الكافي 6: 486.